



اجتماع شعبة التحقيق في الحوادث ومنع وقوعها (٢٠٠٨)

مونتريال، من ١٣ إلى ١٨/١٠/٢٠٠٨

البند ١ من جدول الأعمال: الملحق ١٣
٣-١: الفصل السابع من الملحق ١٣

إخطار الإيكاو بالطائرات النفاثة الخفيفة جدا التي تبلغ كتلتها ٢٢٥٠ كيلوجراما أو أقل

(ورقة مقدمة من الأمانة العامة)

الموجز

تتناقش هذه الورقة التعديلات على الفصلين الرابع والسابع من الملحق ١٣ حتى يتسنى للإيكاو البدء في تلقي بيانات السلامة الجوية المتعلقة بالطائرات النفاثة الخفيفة جدا التي تبلغ كتلتها ٢٢٥٠ كيلوجراما أو أقل. يرد الإجراء المطلوب من الاجتماع في الفقرة ٣.

١- المقدمة

١-١ تستخدم الطائرات النفاثة الخفيفة جدا في أغراض من ضمنها عمليات طائرات الأجرة والطائرات التجارية التي يتوقع أن يزيد عددها في المستقبل القريب. وسوف يكون لدى بعض هذه الطائرات كتلة قصوى مرخصة للإقلاع تعادل ٢ ٢٥٠ كيلوجراما أو أقل. وسيقتاسم بعضها المجال الجوي نفسه مع مشغلي النقل الجوي التجاري وسيتمتعين على منظمة الطيران المدني الدولي البدء في تلقي بعض بيانات السلامة الجوية المستمدة من الطائرات النفاثة الخفيفة جدا ذات الكتلة القصوى المرخصة للإقلاع التي تعادل ٢ ٢٥٠ كيلوجراما أو أقل.

٢- المناقشة

١-٢ تشترط الأحكام الحالية الواردة في الملحق ١٣ - التحقيق في حوادث ووقائع الطائرات أن ترسل دولة وقوع الحادث/الواقعة إخطارا عن الحادث أو الواقعة الخطيرة دون تأخير وبأنسب وأسرع الوسائل المتوفرة إلى الإيكاو، عندما تزيد الكتلة القصوى للطائرة المعنية على ٢ ٢٥٠ كيلوجراما.

٢-٢ وتشترط الفقرة ٧-١ من الملحق ١٣ أن تقوم الدولة التي تجري التحقيق، بأمور من ضمنها، إرسال التقرير الأولي إلى الإيكاو عندما تزيد الكتلة القصوى للطائرة المعرضة لحادث على ٢ ٢٥٠ كيلوجراما.

٣-٢ وتشترط الفقرة ٧-٥ من الملحق ١٣ أن ترسل الدولة التي تجري التحقيق تقرير بيانات الحادثة إلى الإيكاو، في أسرع وقت ممكن عمليا بعد التحقيق، عندما تزيد الكتلة القصوى للطائرة المعرضة لحادثة على ٢٢٥٠ كيلوجراما .

٤-٢ واستنادا إلى ما تقدم ذكره، يلاحظ أن أحكام الملحق ١٣ تناولت بالفعل موضوع الطائرات النفاثة الخفيفة جدا التي تزيد كتلتها القصوى المرخصة للإقلاع على ٢٢٥٠ كيلوجراما.

٥-٢ وفي ضوء الأثر الذي يتوقع أن تخلفه الطائرات النفاثة الخفيفة جدا على العمليات الجوية، يلزم تعديل أحكام الملحق ١٣ كي يتسنى للإيكاو البدء في تلقي إخطارات عن الحوادث والوقائع الخطيرة للطائرات النفاثة الخفيفة جدا التي تبلغ كتلتها القصوى المرخصة للإقلاع ٢٢٥٠ كيلوجراما أو أقل.

٦-٢ وفيما يتعلق بالتقارير عن حوادث الطائرات النفاثة الخفيفة جدا الواردة في الفئة السابقة، ترى الأمانة العامة أنه من المحبذ انتظار أن تصبح عمليات الطائرات النفاثة الخفيفة جدا ناضجة قبل أن تبدأ الإيكاو في تلقي هذه التقارير.

٧-٢ ونظرا إلى أن مصطلح "الطائرة النفاثة الخفيفة جدا" من المصطلحات التجارية وبالتالي لا يمكن استخدامه في سياق الأحكام الصادرة عن الإيكاو، فقد استخدم مصطلح الطائرة "النفاثة ذات المحركات التوربينية" في التعديل المقترح.

٣- الإجراءات المقترحة

١-٣ يرجى من الاجتماع النظر في التعديل الوارد في المرفق فيما يخص توسيع نطاق شروط إخطار الإيكاو بشأن كتلة الطائرة النفاثة ذات المحركات التوربينية المعرضة للحوادث أو الوقائع الخطيرة.

المرفق

التغيير المقترح إدخاله على الفصل الرابع في الملحق ١٣

...

الفصل الرابع - الإبلاغ

...

إرسال الإخطار

٤-١ على دولة وقوع الحادث/الواقعة أن ترسل إخطارا عن الحادث أو الواقعة الخطيرة دون تأخير وبأنسب وأسرع الوسائل المتوفرة إلى:

(أ) دولة التسجيل.

(ب) دولة المستثمر.

(ج) دولة التصميم.

(د) دولة الصنع.

(هـ) منظمة الطيران المدني الدولي، حينما تزيد الكتلة القصوى للطائرة المعنية على ٢ ٢٥٠ كيلوجراما أو تكون طائرة نفائة ذات محركات توربينية تبلغ كتلتها القصوى ٢٢٥٠ كيلوجراما أو أقل.

- انتهى -